

شرح معاني الآثار

2644 - حدثنا بن أبي داود قال ثنا أحمد قال ثنا إسرائيل عن عثمان بن عبد الله بن

موهوب قال قال ي صليت خلف أبي هريرة Bه على جناز من رجال ونساء فسوى بينهم وكبر أربعاً
فهؤلاء أصحاب رسول الله A المذكورون في هذه الآثار قد كانوا يكبرون في صلاتهم على جنازهم
أربع تكبيرات ثم لا ينكر ذلك عليهم غيرهم فدل ذلك أن ذلك هو حكم التكبير في الصلاة على
الجناز وأن ما زاد على التكبيرات الأربع فإنما كان لمعنى خاص خص به بعض الموتى ممن
ذكرنا من أهل بدر على سائر الناس فثبت بما ذكرنا أن التكبير على الجنازة أربعاً على
الناس جميعاً من بعد أهل بدر إلى يوم القيامة وكان مذهب أبي حنيفة وسفيان وأبي يوسف
ومحمد بن الحسن رحمهم الله في التكبير على الجناز أيضاً ما ذكرنا وقد روى ذلك أيضاً عن
محمد بن الحنفية